

## ينظم مختبر الأبحاث القانونية والسياسية والاقتصادية ندوة وطنية

### في موضوع:

### القاضي والعقد :

" من قداسة مبدأ سلطان الإرادة الى تكريس توازن مصالح الاطراف"

### أرضية الندوة:

لم تعرف المبادئ القانونية المكرسة في المعاملات المالية والإدارية المنصوص عليها في التشريعات الداخلية والدولية تمللا كما عرفته خلال نهاية القرن الماضي وبداية القرن الحالي، فكان لمبدأ سلطان الإرادة، والذي استقر لعقود باعتباره أحد أعمدة استقرار المعاملات والضامن لاستمرارها والمحدد لأطرافها وآثارها، أن أصابته حمى الاهتزاز فهددت وجوده واستقراره، حيث ظهرت مبادئ وقيم تنافسه، بل وتسعى إلى إزاحته على عرش المعاملات التعاقدية، فكان لمبدأ حماية الطرف الضعيف في المعاملات التعاقدية، وتحقيق التوازن التعاقدية بين أطراف العقد، وحماية النظام العام الاقتصادي والاجتماعي، واستمرار المقولة والمحافظة على اليد العاملة، الصدى الايجابي في جل التشريعات الدولية والوطنية كمبادئ قانونية تستمد وجودها من النزعة الاجتماعية بما يتجاوز اختلال ميزان المعاملات التعاقدية التي أصبحت تنسم بطغيان فئة اجتماعية أو اقتصادية تمتلك الإمكانيات المادية والاقتصادية واللوجيستية، على فئة مستهلكة تفتقد إلى الدراية القانونية، أو تعوزها الوسائل المادية، خصوصا أمام نزعة تعاقدية تغيب المساومة والتفاوض، في عقود إذعان نموذجيه معدة سلفا تقتحم جميع القطاعات الاقتصادية والإدارية.

وفي ظل وضع كهذا، لم يكن لسلطان الإرادة، كمبدأ مقدس يجسد الإرادة الحرة للإطراف الخالية من كل غلط أو تدليس أو إكراه، أن يحقق التوازن بين المصالح، كما لم يكن للقاضي، باعتباره أحد الأغيار الذين يحق لهم التدخل في حياة العقد مراقبا ومكيفا ومفسرا ومؤولا ومنهيا له، غير تلك الإمكانيات القانونية التقليدية التي تروم دائما البحث عن نية الأطراف وقصدهم من العقد، دون أن يمتلك القاضي الحق في تعديل أو تغيير بنوده ما دامت أنها ظاهرة غير غامضة، إلى أن ظهرت توجهات فقهية وقضائية تسعى إلى تجاوز هذا الوضع، بمنح القاضي، باعتباره ضمير المجتمع والساھر على حماية توافقاته، إمكانيات قانونية تسعى إلى تحقيق التوازن بين مصالح الأطراف، متجاوزا بذلك المفاهيم الكلاسيكية التي استقرت في ظل قداسة مبدأ سلطان الإرادة.

تأسيسا على ما سبق، تأتي هذه الندوة المنظمة من قبل مختبر الأبحاث القانونية والسياسية والاقتصادية الموطن بجامعة سيدي محمد بن عبد الله، في سياق مواكبة أهم المستجدات القانونية والقضائية التي ميزت بداية القرن الحالي والتي أسست لحركة جديدة تجاوزت قداسة مبدأ سلطان الإرادة، لفائدة تكريس التوازن بين مصالح الأطراف، والتي بدأت مع تحيين ق ل ع م والفصل 264 من نفس القانون سنة 1995 إلى صدور قانون 31-08 القاضي بتدابير حماية المستهلك وغيرها من القوانين، لهذا، ارتأت اللجنة العلمية، مساهمة منها في إغناء وإثراء النقاش حول طبيعة وآفاق علاقة القاضي والعقد، صياغة عنوان الندوة ليكون " القاضي والعقد: من قداسة مبدأ سلطان الإرادة إلى تكريس التوازن بين مصالح الأطراف".